

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٩٠ لسنة ٢٠٠٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٠٣ :

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لوزير المالية في إصدار عملات تذكارية فضية فئة الخمسة جنيهات بمناسبة الاحتفال بمرور مائة عام على إنشاء المعهد القومي للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية حسب النماذج المرفقة وبالفتات والأعداد والمواصفات الآتية :

عملة فضية فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢ . (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨ . (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٥ . (خمسة في الألف) بالزيادة أو بالنقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جرام) .

والفرق المسموح به في الوزن لكل قطعة ٠,٠٨ . (ثمانية في الألف) بالزيادة أو بالنقص .

العدد : ٨٠٠ (ثمانمائة) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها في المادة السابقة بمبلغ ٢٦,٥٠ جنية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ رمضان سنة ١٤٢٤ هـ .
(الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد



